

نصوص عامة

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 390.23 صادر في 17 من رجب 1444 (8 فبراير 2023) بتتيم قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 256.91 بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1411 (25 ديسمبر 1990) المحددة بموجبه قائمة المختبرات المكلفة بإنجاز التحاليل في الميدان الفلاحي.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، بعد الاطلاع على قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 256.91 بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1411 (25 ديسمبر 1990) المحددة بموجبه قائمة المختبرات المكلفة بإنجاز التحاليل في الميدان الفلاحي، كما وقع تتيمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يتم على النحو التالي، الجدول المرفق بالقرار المشار إليه أعلاه رقم 256.91 الصادر في 7 جمادى الآخرة 1411 (25 ديسمبر 1990) :

«الجدول المتعلق بالمختبرات المكلفة بإنجاز التحاليل في الميدان الفلاحي عملا بمقتضيات المرسوم رقم 2.89.563 بتاريخ 18 من جمادى الأولى 1410 (18 ديسمبر 1989)»

نوع التحاليل	بيان المختبرات
- تحاليل التربة والنباتات والمياه	- مختبر المعهد الوطني للبحث الزراعي، قطاع البيئة الفيزيائية، الرباط - الجيش
- تحاليل التربة والنباتات	- مختبر مركز الابتكارات الفلاحية ونقل التكنولوجيا / جامعة محمد السادس متعددة التخصصات التقنية «MTPC/UM6P» بين كريب
- تحاليل التربة والنباتات والمياه	- مختبر «BCS LAB» بابت ملول، باكادير
- تحاليل التربة والنباتات والمياه والغابات	- مختبر «AGRILABS» بالعرالاش

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من رجب 1444 (8 فبراير 2023).

الإمضاء : محمد صديقي.